

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤١٩ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصها ، ومنها مكتب بورسعيد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق الشرق ببورسعيد" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق ببورسعيد ويكون مقره داخل مبنى ديوان عام محافظة بورسعيد يتبع قسم شرطة الشرق ببورسعيد ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه فى دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق بورسعيد .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٩/٦/٢٢

صدر فى ٢٠١٩/٦/٢٠

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم